

حكم من سجد سجدة التلاوة في الصلاة فلما قام قرأ من سورة أخرى

عبدالمحسن الزامل

رجل قرأ في السورة فيها آية سورة فيها سجدة فلما قام من آية السجدة سورة أو آية من سورة أخرى يكمل الآية أو السورة التي بعدها. فما حكم فعله - [00:00:00](#)

يعني لما قرأت فيها سجدة فقرأ آية من سجن من سورة أخرى هو اذا كان الانسان يصلي وقراءته متصلة خصوصا اذا كان منفرد مثلا او كان في جهرية الاولى ان تكون القراءة متصلة - [00:00:18](#)

فلا يقرأ من هذه السورة ومن هذه سنة النبي عليه الصلاة والسلام اما في حال الجار هذا واضح لكن في حال اصرار هذا هو الاكمل وهذا سنته عليه الصلاة والسلام - [00:00:38](#)

لكن لو انه احيانا قرأ الفاتحة ثم بعد ذلك قرأ آيات من سورة البقرة ثم آيات من سورة ال عمران فلا يظهر فيه شيء اقرأوا ما تيسر من القرآن لا يظهر فيه شيء وانه يجب عليه - [00:00:51](#)

ان يواصل قراءته ماذا حتى يركع فلو انه قرأ مثلا نادي الشورى ثم انتقل لا يظهر فيه شيء ما دام انه لا يترتب على ذلك تركوا شيئا يجب وصله ما بعده مثلا - [00:01:08](#)

وقد رواه ابو داود باسناد جيد من حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بابي بكر وكان يقرأ يخفض صوته وبعمر يقرأ يرفع صوته - [00:01:23](#)

كذلك يقرأ آيات من سور فقال النبي عليه الصلاة والسلام حديث ابي قتادة اسناده جيد ورواه من حديث ابو هريرة ايضا بزيادة ذكر بلال عن ابي قتادة جاء انه قال يا ابا بكر ارفع قليلا - [00:01:38](#)

قال وقال ارفع قدمه ومر بعمر وهو ارفع صوته قال او قظوا الوسنان واطردوا الشيطان قال اخفوا قليلا وفي رواية ابي هريرة انه قال يا بلال مررت بك وانت اقرأ من سورة كذا او من سورة كذا - [00:02:04](#)

كان يقرأ من صور متعددة في صلاته فقال يا رسول الله سلام طيب يجمعه الله بعظه الى بعض قال عليه الصلاة والسلام بعد ذلك كلكم قد اصاب كلكم فيه ان النبي عليه الصلاة والسلام اقر بل اثنى على فعل بلال كان يقرأ - [00:02:25](#)

آيات من صور متعددة قوله وظاهر هذا انه يعني في كل ركعة ولا بأس به لكن السنة المستقرة الثابتة هو اتمام القراءة الا اذا عرّض عنه شيء فلا بأس ان يركع كما في سورة كما قرأ سورة المؤمنون عليه الصلاة والسلام - [00:02:48](#)

عند ذكر موسى وهارون ركع عليه الصلاة والسلام ولهذا في حديث آانس وعائشة رضي الله عنهم في ذلك الذي يختم بقل هو الله احد. النبي عليه الصلاة والسلام استدعى الدعاة وقال ما الذي يحملك على هذا - [00:03:13](#)

النبي عليه سأل علي ثم بعد ذلك قره النبي عليه السلام اقره قال ادخلك الجنة الرحمن فانا احبها النبي عليه الصلاة والسلام اقر عليك والشئ قد يكون النبي عليه الصلاة والسلام لا يفعله - [00:03:38](#)

لكن يفعل في عهده فيسكت عنه او يبلغ او يقره عليه الصلاة والسلام فيكون امرا لا بأس به وان كان السنة هي ما فعل عليه الصلاة والسلام ولا جماعة وهذا لا بأس به هو جائز - [00:04:00](#)

اما اذا كان سجد ثم قام فهذا ايسر لانه فصل بسجود اذا فصل الوجوه كأنها قراءة جديدة لانه بعد ما يرفع من السجود الى القيام

لا يلزمه القراءة. يجوز ان يركع - 00:04:19

يجوز ان يركع فاذا اراد ان يقرأ وقرأ آية في سورة اخرى او آية مثلاً في نفس السورة بعدها مثلاً في اخر السورة فلا بأس بذلك كما -

00:04:37